المملكة المغربية

وزارة العدل
مديرية الإدارة العامة والموظفين
قسم تفتيش كتابة الضبط/4

الرباط 26 أكتوبر 1965

المنشور – **257**

من وزير العدل

إلى السادة:

وكلاء الدولة العامين لدى محاكم الاستيناف بالرباط وفاس وطنجة

الموضوع: إيداع وحفظ مستندات الإقناع.
المرجع: مناشير الوزارة عدد 46/د 100756/م ا 1516/ د و 8 المؤرخة في 18 يونيه و17 يوليوز 1958 و 13 نونبر 1961 و 30 مارس 1965.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

لقد كان الهدف من محتويات المناشير المشار إليها في المرجع إعطاء تعليمات من شأنها أن تساعد مكاتب النيابة العامة على القيام بمهمتها خصوصا فيما يرجع لصيانة مستندات الإقناع وتدبير شؤونها وعلاوة على التعليمات السابقة، فقد بين المنشور رقم 8 المؤرخ في 30 مارس 1965 بصفة إجمالية الاختلالات الواقعة في تدبير المستندات المذكورة ونص على الحلول الناجعة لتفاديها إذا ما عملتم على مراعاتها، بيد أنه لوحظ أن تلك التعليمات قد أهملت من جديد وأصبحت التصرفات الفاسدة المشار إليها في المناشير السالفة تتفاقم بصفة مدهشة بمكاتب النيابة العامة التابعة لنفوذكم – وفعلا فقد لوحظ أن مستندات الإقناع التي تعتبر الحجة الملموسة الوحيدة في يد الاتهام لا تضمن في الدفتر رقم 8 بالكيفية المقررة بل توجد في غالب الأحيان مبعثرة في أسراب المحاكم.

ولوحظ من جهة أخرى أن بعض الموظفين يتسلمون بعض المستندات كالزرابي وجهازات الراديو والدراجات والثلاجات لاستعمالها في أغراضهم الشخصية مع علمهم أن مثل هذه التصرفات غير مسموح بها. ومما يحصل كثيرا، علاوة على ذلك، أن لا تقدم مستندات الإقناع إلى هيأة الحكم يوم انعقاد الجلسة

والسبب في ذلك إما كونها غير مسجلة في الدفتر المذكور أعلاه فيعسر أو يتعذر العثور عليها وإما وجودها تحت تصرف بعض الموظفين بصفة دائمة.

وأذكر هنا بأن مثل هذه التصرفات ممنوعة بكيفية مطلقة وستتخذ عقوبات صارمة ضد الموظفين الذين توجد تحت أيديهم المستندات المتحدث عنها، فيتعين من الآن فصاعدا ارجاع جميع المستندات إلى كاتب النيابة العامة المكلف بالمحافظة عليها لتضمينها في دفاتره.

هذا وأطلب من السادة كواهي وكلاء الدولة أن يعملوا على تفادي هذه الحالة بصفة نهائية وأن يفتحوا دفترا للمراقبة يوقعون على جميع أوراقه كي تسجل فيه جميع المستندات مع بيان المعلومات التالية:

- الرقم الترتيبي؛
- رقم وتاريخ الملف؛
- اسم المتهم أو المتهمين؛
- الإحصاء المفصل لجميع مستندات الاقتناع.

وزيادة على ما ذكر تلحق بكل مستند بطاقة تتضمن جميع المعلومات السالفة.

ولما لهذه التعليمات من أهمية، أطلب منكم أن تطلعوا عليها جميع الموظفين التابعين لنفوذكم مع الحرص على تطبيقها بل دقة، **والسلام**.

وزير العدل
الإمضاء: عبد الهادي بوطالب